

تعديلات لائحة عمل لجنة المراجعة

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
لا يوجد	<p><u>المادة الرابعة: اختصاصات ومهام اللجنة</u></p> <p>ث: ضمان الالتزام:</p> <p>١- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.</p> <p>٢- التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.</p> <p>٣- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.</p> <p>٤- رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.</p>
<p><u>المادة الخامسة: تعارض المصالح</u></p> <p>٣ - لا يجوز أن يكون لعضو اللجنة مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم لحساب الشركة مالم يكن حاصلاً على ترخيص من الجمعية العامة أو من مجلس الإدارة، على أن يكون الترخيص الصادر من مجلس الإدارة للعضو وفقاً للضوابط والإجراءات المقررة من الجمعية العامة.</p>	<p><u>المادة الخامسة: تعارض المصالح</u></p> <p>٣ - لا يجوز أن يكون لعضو اللجنة مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم لحساب الشركة مالم يكن حاصلاً على ترخيص من الجمعية العامة.</p>

تعديلات لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
<p><u>المادة الخامسة: تعارض المصالح</u> ٣ - لا يجوز أن يكون لعضو اللجنة مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم لحساب الشركة ما لم يكن حاصلًا على ترخيص من الجمعية العامة أو من مجلس الإدارة، على أن يكون الترخيص الصادر من مجلس الإدارة للعضو وفقاً للضوابط والإجراءات المقررة من الجمعية العامة.</p>	<p><u>المادة الخامسة: تعارض المصالح</u> ٣ - لا يجوز أن يكون لعضو اللجنة مصلحة مباشرة او غير مباشرة في العقود والأعمال التي تتم لحساب الشركة ما لم يكن حاصلًا على ترخيص من الجمعية العامة.</p>